

الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى

مؤتمر الشعب العام

قانون (8) لسنة 1369 و.ر بشأن تعديل القانون رقم 9 لسنة 1425 ميلادية تقرير حكم بشأن منتسبي الهيئات المدنية النظامية .

مؤتمر الشعب العام

تنفيذ لقرارات المؤتمرات الشعبية الأساسية ذي دور انعقادها العام السنوي لعام 1368 من وفاة الرسول ، وبعد الإطلاع على إعلان قيام سلطة الشعب وعلى الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير وعلى القانون رقم (1) لسنة 1369 و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، وعلى القانون رقم 68 لسنة 1972 إفرنجي في شأن الجمارك ، وعلى القانون رقم 30 لسنة 1977 إفرنجي في شأن الحرس البلدي وعلى القانون رقم (1) لسنة 1993 إفرنجي في شأن جهر التنقيش الزراعي .
وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 إفرنجي بشأن الأمن والشرطة وعلى القانون رقم (9) لسنة 1425 ميلادية بتقرير حكم في شأن منتسبي الهيئات المدنية النظامية .

صاغ القانون الآتي

المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الأولى من القانون رقم (9) لسنة 1425 ميلادية النص الآتي :-
تسري الأحكام المقررة بالقانون رقم (10) لسنة 1992 إفرنجي ولوائحه التنفيذية بشأن الأمن والشرطة على حرس الجمارك ، والحرس البلدي ، والتنقيش الزراعي ، وأعضاء جهاز الأمن الخارجي وذلك فيما يتعلق برتبهم ومراتبهم وإجازاتهم .

المادة الثانية

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره ، وينشر في مدونة التشريعات وفي وسائل الأعلام المختلفة .

مؤتمر الشعب العام

صدر في : سرت

الموافق 22/ الربيع / 1369 و.ر